

□ □ □ □ □ نقلنا عن مقال بعنوان (تعليم النّساء المكتّابة) - للأستاذة العلامة عبد الحميد بن باديس، والذي نشرته مجلة الشّهاب في جُزئها الثالث من المجلد الخامس عشر، الصّادر في غُرة ربيع الأوّل 1358 هجرية الموافق ل 21 أبريل 1939 للميلاد :

□ □ □ □ □ «العمومات القرآنيّة المُتكاثرية المشّاملة للرجال والنّساء فإنّ مذهب الجماهير وهو المذهب الحقّ أنّ الخطاب بصيغة التذكير شامل للنّساء إلّا أنّهم خصّصوا يخرجهنّ من نصّ أو إجماع أو بضرورة طبيعيّة، لأنّ النّساء شقائق الرجال في التّكليف ولما خلاف في أنّه إذا اجتمع النّساء والرجال ورد الخطاب أو الخبر مُذكّرا على طريقة التّغليب.

□ □ □ □ □ وتأمّل قوله تعالى : «و ليكتبُ بينكم كاتب بالعدل» وقوله تعالى : «و استشهدوا شهيدين من رجالكم، فإن لم يكونا رجُلين فرجُل وامرأتان ممّن ترضون من الشّهداء» وكيف
نص في الثانية على الرجال لها كان الحال مُقتضيا لهم وأطلق في الأولى فدّل على أنّه لا فرق بين أن يكون الكاتب رجُلًا أو امرأة.»